بالايجاب والسلب كما سيجي وكلية الكبرى وللثالث ايجاب الصغرى وكلية احدى المقدمتين
وللرابع ايجاب المقدمتين مع كلية احديهما والبراهين اقيمت على هذه الدعوى
في الكتب الا ان المصنف قد اجمل بل اخل حيث ترك هذه المسايل فاطلبها بالدلايل
فقال فهذه المذكورات ههنا من الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق والشكل
الرابع منها بعيد عن الطبع جدا يحتاج في بيان انتاج ضروبه الى مونة
ربما كانت اكثر مما يحتاج اليه في تحصيل تلك النتيجة ابتدا من غيره ولذلك اسقط
الفارابي كما قيل والشيخ عن الاعتبار وبعضهم كصاحب المواقف عن القسمة ايضا
والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الشكل
الاول لانه يعلم في بادي النظر ان شيا اذا ثبت لامر وانتفى عن الاخر يتحقق
بين الامرين سلب فلا يحتاج الى الرد بخلاف الثالث والرابع وانما ينتج
الشكل الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب اذ لو اتفقتا فيه
فيهما لزم الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس الوارد على
صورة واحدة تارة مع ايجاب النتيجة واخرى مع سلبها وهذا يدل على ان القياس
لا يستلزم لذاته النتيجة بل بخصوص المادة لاستحالة اختلاف مقتضى الذات
اما لزوم الاختلاف فعند ايجاب المقدمتين فكقولنا كل انسان حيوان
وكل ناطق او كل فرس حيوان والحق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب
واما لزومه عند سلبهما فكقولنا لا شي من الانسان بحجر ولا شي من الفرس او
من الناطق بحجر والحق في الاول السلب وفي الثاني الايجاب قال صاحب
الطوالع وعندنا ان يتحد زمان السلب والايجاب او يكون احدهما دايما اذ لو لم يكن كذلك
لم يحصل الانتاج لجواز صدق المتنافيين على موضوع واحد وسلبه في وقتين
منصدق القياس في الشكل مختلفين مع انه لا ينتج والا انتج سلب
الشي عن نفسه وهو محال كقولنا كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه

وبين

بعينه ما لامكان

وبين الشمس ولا شي من القمر بمنخسف وقت التربيع مع انه لا ينتج لا شي من القمر
العام قلت لا حاجة الى هذا الشرط بعد شرط تكرر الحد الاوسط اذ لو لم يتحد
زمان السلب والايجاب في هذا الشكل لكان الحد الاوسط منسوبا الى احد طرفي
المط في زمان والى الاخر في اخر والشي الذي في هذا الزمان غيره في ذلك ضرورة
كالمنخسف وقت الحيلولة والمنخسف وقت التربيع فلا يكون للحد الاوسط
تكرر ثم لايقاف الانتاج هذا الشكل كما مر شرطان فلا فايدة لتخصيص احدهما
بالذكر لانا نقول ان قربه من الطبع وعدم احتياجه الى ارتداده الى الاول
انما نشا من الشرط المذكور والتنبيه عليه فايدة تخصيصه بالذكر وضروبه المنتجة
اربعة والعقل يقتضي ان يكون ستة عشرة حاصلة من ضرب الصغريات
المحصورات الاربع في الكبريات كذلك الا ان احد الشرطين اسقط ثمانية والاخر اربعة
فبقي اربعة اضرب وعليك باستخراج الامثلة والشكل الاول من بين الاشكال
الاربعة هو الذي جعل معيار العلوم النظرية وميزانها دون غيره من
الاشكال الباقية لكونه على الطبع فنورده ههنا مع ضروبه ليجعل دستورا
اي قانونا يستنبط منه المط كليا موجبا او سالبا او جزييا كذلك ويرتد
اليه الاشكال الباقية عند الاحتياج بردة الثاني والثالث اليه بعكس احدى
مقدمتيه والرابع بعكس كلتا مقدمتيه وضروبه المنتجة اربعة ايضا لانه
سقط من الاضرب الستة عشر بسبب الشرطين المذكورين على ما عرفت
الاثنى عشر ضربا فبقي اربعة الضرب الاول موجبتان كليتان ينتج موجبة كلية
كقولنا كل جسم مولف وكل مولف محدث فكل جسم محدث الضرب
الثاني الكليتان والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مولف
ولا شي من المولف بقديم فكل جسم ليس بقديم اي فلا شي من الجسم بقديم الضرب
الثالث موجبتان والصغرى جزيية ينتج موجبة جزيية

Copyright © King Saud University